

الجزء الأول: (12 نقطة)

عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: "اخْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ فَأَشْفَقْتُ أَنْ أَغْتَسِلَ فَأَهْلِكَ، فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ. فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ: يَا عَمْرُو صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْإِغْتِسَالِ وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (29) فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا " [رواه أبو داود]

المطلوب:

1/مما هو مقرر عند الراسخين في العلم أن للشريعة الإسلامية مقاصد ترمي إلى تحقيقها، وأن أحكامها معللة بالمصالح والمفاسد.

1-ما مفهوم مقاصد الشريعة الإسلامية

2-وضح نوع المقاصد الدال على اعتبارها نص الحديث -مع بيان الشاهد -

2/الشريعة الإسلامية تراعي قدرات الإنسان في التكليف ومن ثم تعفيه من بعض التكالييف التي يعجز عن أدائها

1-ما مفهوم الصحة المتحققة من بعد الانتقال من دائرة العزيمة إلى دائرة الأخذ بالرخصة -من خلال النص-

2-على ضوء ما درست اربط كلا من الصلاة والتيمم بأحد طرق حفظ الصحة

3 /الحاق الضرر بالنفس يتعارض وروح التشريع

1-وضح نوع عقوبة "إزهاق الروح" في التشريع

2-اشرح أحكام دية "قتل الخطأ" و"قتل العمد" في الفقه الجنائي

3-من خصائص العقوبة العدل فيها والمساواة. ما الفرق بينهما

4/"العدول عن الاغتسال إلى التيمم حال البرد" بيان على أن الشريعة كلها رحمة وأنها تتسم بالمرونة لتعدد مصادرها

1-اجتهاد عمرو بن العاص دلّ دلالة واضحة على أهمية أعمال العقل وعدم تعطيله. أبرز مكانة العقل في القرآن الكريم

2-ما التعريف الأصولي للمصدر التشريعي الذي اعتمده عمرو بن العاص وابتنى عليه اجتهاده في إصابة الحكم الشرعي

3-بالاعتماد على جدول، بين حكم المسألة الفقهية: «التيمم حال البرد»

5/استخرج حكما وفائدتين من النص.

الجزء الثاني: (08 نقاط)

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا ابْتَهِمُوا الرَّحْمَنَ وَلَدًا﴾ (88) لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا (89) يَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ وَتَشَقُّ الْأَرْضُ وَنَخِرُ الْجِبَالُ هَدًّا (90) أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا (91) وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا (92) [مريم 88/92]

المطلوب:

1/"نسبة الولد الى الله" فِرْيَةٌ عظيمة لا تليق بمقام [الألوهية والربوبية] -تعالى الله علوا كبيرا عما يقولون-

1-عرف بالديانة المحرفة التي افترت على الله كذبا ونسبت إليه ما ينسب إلى البشر

2-الافتراء على الله أدى بالانحراف عن العقيدة الإسلامية. أذكر أحد "أسباب الانحراف" مع توضيح "الوسيلة" لتقويمه.

2/في النص إشارة إلى أحد معاني الإسلام. حدده مع الشرح، ثم استنتج علاقة الرسالة الخاتمة بالرسالات السماوية المحرفة .

3/تدبر الآيات ثم استخلص قيمة قرآنية مبينا أثارها على سلوك الأفراد عند التحلي بها.

العلامة		الإجابة النموذجية	
مجزأة	كاملة	الجزء الأول 12 نقطة	
3 ن	0.5 ن	1- مفهوم مقاصد الشريعة الإسلامية: هي الغايات والأهداف التي قصدها ربنا تعالى واطع الشرع الحكيم لتحقيق سعادة الإنسان ومصلحته في الدنيا والآخرة 2- نوع المقاصد الدال على اعتبارها نص الحديث - مع بيان الشاهد	
	2.5 ن	المقاصد الضرورية 0.5 ن	"ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ." 0.25 ن
		[حفظ الدين وحفظ النفس]	﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ 0.25 ن
2 ن	0.5 ن	المقاصد الحاجية 0.5 ن [رخصة التيمم]	"فَأَشْفَقْتُ أَنْ أَغْتَسِلَ فَأَهْلِكَ، فَتَيَمَّمْتُ" 0.25 ن
		المقاصد التحسينية 0.5 ن [الطهارة ورفع الجنابة]	"فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْإِغْتِسَالِ" 0.25 ن
	2.5 ن		
2.5 ن	0.5 ن	1- الإنتقال من دائرة العزيمة [الغسل] إلى دائرة الأخذ بالرخص [التيمم] تتحقق فيه الصحة الجسمية مفهوم الصحة الجسمية: الحالة التي يكون فيها الإنسان صحيح البدن خاليا من العاهات والأمراض العضوية 2- ربط كلا من الصلاة والتيمم بأحد طرق حفظ الصحة	
	2 ن	الصحة	طرق حفظها
		الصحة النفسية	بالذكر والعبادات [الصلاة]
3 ن	0.5 ن	الصحة الجسمية	الإعفاء من بعض الفرائض [تشرع التيمم]
	2.5 ن		
3 ن	0.5 ن	1- نوع عقوبة "إزهاق الروح" القصاص: أن يفعل بالجاني مثلما فعل بالمجني عليه 2- أحكام دية القل	
	1 ن	القتل	أحكام الدية
		القتل الخطأ	الدية عقوبة أصلية
2 ن	0.5 ن	القتل العمد	عند العفو الدية عقوبة بديلة
		3- من خصائص العقوبة العدل فيها والمساواة	
	2.5 ن	الفرق بين المساواة والعدل الناس أمام العقوبات متساوون لا فرق بين رئيس ومرؤوس أو رجل وامرأة.... بينما العدل ألا تطبق العقوبة إلا في حق من ثبتت عليه التهمة وارتكب الجريمة. يمكن قبول الفرق بين المساواة والعدل خارج العقوبات	
3 ن	1 ن	1- مكانة العقل في القرآن *مناط التكليف *العقل يقوم : بالتفكير والإدراك والتمييز والفهم والاجتهاد والتجديد ووصل الدين بواقع الناس 2- التعريف الأصولي للمصدر التشريعي [ما اصطلح عليه فقهاء الأصول] 2- القياس اصطلاحا: الحاق مسألة لم يرد فيها نص بمسألة ورد فيها نص في الحكم لاشتراكهما في علة ذلك الحكم 3- حكم التيمم حال البرد شرع التيمم حال المرض أو حال فقدان الماء وحسب النص	
	0.5 ن	الأصل	الفرع
		التيمم حال المرض 0.5 ن	التيمم حال البرد
3 ن	1.5 ن	العلة	الحكم
		الخوف من الهلاك 0.5 ن	الجواز 0.5 ن
	2.5 ن		

1.5ن			حكم	وجوب الاغتسال من الجنابة	/5	
			فائدتين	التيسير ورفع الحرج من خصائص الشريعة الإسلامية		
				حفظ النفس وعدم الحاق الضرر بها من مقاصد التشريع		
		الجزء الثاني 8ن				
4.5ن	2ن	1-التعريف بالديانة المحرفة التي نسبت الولد للإله			/1	
		النصرانية	مصطلح حادث يطلق على الديان -الباطل المحرف عن الدين الحق- الذي بشر به عيسى			
		اليهودية	مصطلح حادث يطلق على الديانة -الباطلة المحرفة عن الدين الحق- التي بعث بها موسى لبني إسرائيل			
	2.5ن	أسباب الانحراف	الغفلة عن تدبر الآيات الكونية والقرآنية [تبلد الفكر] أو الانغماس في الملذات والشهوات [أعمت بصيرته]			
		الوسيلة	مناقشة الانحرافات: التي يقع فيها الإنسان ودحضها وبيان تفاهتها وعدم قيامها على دليل صحيح			
2ن		إذا كانت الجمادات تخضع للإله فالأولى أن يخضع الإنسان المكلف لأوامر الله وخاصة أن الله عزوجل نفى عن نفسه ما نسب إليه وهي إشارة للإسلام بمعناه العام -الإسلام بمعناه العام: الاستسلام والخضوع لله في كل أوامره ونواهيه -علاقة الرسالة الخاتمة بالرسالات المحرفة جاءت مصححة ونفت الادعاء السابق جملة وتفصيلا				/2
1.5ن	0.5ن	القيمة القرآنية الصدق [وهو قول الحق والصدق يكون مع الله والنفس والناس ومعلوم أن الأحبار والرهبان كذبوا على الناس وعلى الله وقالوا عن الله ما لا يجب في حقه] وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾ أثار الصدق على لأفراد				/3
	1ن	*تزكية النفس وإصلاحها *الحفاظ على نقاء المعتقد وسلامته من الشرك				